IAEA
الوكالة الدولية للطاقة الذرية

نشـرة إعلاميــة

INFCIRC/632
Date: 24 August 2004

GENERAL Distribution
Arabic
Original: English

رسالة من البعثة الدائمة لإسرائيل
لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية
بشأن ضوابط الصادرات النووية

١- تلقى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وردت من البعثة الدائمة لإسرائيل تقدم معلومات عن السياسات والممارسات التي تتبعها إسرائيل في مجال الصادرات النووية.

٢- وبناء على طلب البعثة الدائمة، يرد مستنسخا طيه نص الرسالة والوثيقة المرفقة بها على سبيل إعلام الدول الأعضاء.

البعثة الدائمة لإسرائيل
لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية
واللجنة التحضيرية لمنظمة
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤ ٠٢٥٢٥٠ ١-٥-٩٧-٠٤

السيِّد/ محمد البرادعي

سيِّدي،

يشرفني أن أقدم بالنيابة عن حكومتي الرسالة التي تعلن بدء نفاذ أمر ضوابط الصادرات الجديد (الرجاء الاطلاع على الملحق).

وسأكون شاكراً لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة على جميع الدول الأعضاء في الوكالة على سبيل العلم وكدليل على دعم إسرائيل لأنشطة الوكالة المتعلقة بعدم الانتشار وبالضمانات.

وتفضَّلوا سيادتكم بقبول أسمى آيات التقدير.

(غابرييلا غافني)
السفير
والممثل المقيم لإسرائيل لدى
الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

السيد محمد البرادعي
المدير العام
الوكالة الدولية للطاقة الذرية

لجنة الطاقة الذرية الإسرائيلية

٧ تموز/يوليه ٢٠٠٤

ER-21 / 801

ضوابط الصادرات النووية في إسرائيل

اعتمدت إسرائيل أمراً جديداً لضوابط الصادرات تعتزم به أن تنفذ أحكام الوثيقتين المعدلتين INFCIRC/254/Part 1 وINFCIRC/254/Part 2، فيما يتعلق بأي عملية من عمليات نقل المواد والمعدات النووية والتكنولوجيا المتصلة بها، بما في ذلك المعدات والمواد والبرامج الحاسوبية والتكنولوجيا المتصلة بها المزدوجة الاستخدام ذات الصلة بالمجال النووي.

ففي ٤ نيسان/ أبريل ٢٠٠٤ أصدر وزير التجارة والصناعة والعمل أمر التصدير والاستيراد (رقابة الصادرات الكيميائية والبيولوجية والنووية)، الذي عزز مجدداً الرقابة الحكومية على عمليات نقل الأصناف الحساسة. وقد أدمجت الآن بالكامل في تشريع رقابة الصادرات الإسرائيلي قائمة المواد الحساسة وقائمة المعدات والمواد والبرامج الحاسوبية والتكنولوجيا المتصلة بها المزدوجة الاستخدام ذات الصلة بالمجال النووي اللتين أصدرتهما مجموعة الموردين النوويين. ويمضي التشريع الإسرائيلي إلى أبعد مما تمضي إليه قائمتا الرقابة اللتين أصدرتهما مجموعة الموردين النوويين، فيشتمل على حكم جامع يحظر تصدير أي صنف تقصد منه المساهمة في برنامج أسلحة نووية. وقد دخل التشريع حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

وبإصدار هذا الأمر، تنفذ إسرائيل سياستها القائمة على الامتثال لمجموعة الموردين النوويين. ويتجلى في هذا الأمر تتويج عملية طويلة قصد منها زيادة تقنين دعم إسرائيل الطويل الأمد للجهود الدولية الرامية إلى منع الانتشار النووي، واعترافها بما لمجموعة الموردين النوويين من مساهمة فريدة في تحقيق هذا الهدف. ويتوخى أن تزيد هذه الخطوة من تعزيز حوار إسرائيل مع مجموعة الموردين النوويين.

ونحن نتطلع إلى اعتراف مجموعة الموردين النوويين ومساعدتها الكاملة من أجل تنفيذ سياسة إسرائيل تنفيذاً فعالاً.